قواعد الترجيح بالسياق في تفسير الطبري
- نماذج منتخبة -

طالبة الدكتوراه: ريمة مشومة
كلية العلوم الإسلامية - جامعة باتنة 1

الملخص:

يعد الترجيح باعتبار السياق عمدة من أعمدة الترجيح بين المعاني؛ وذلك من خلال إمعان النظر والتفكر في سياق الآية أو الآيات، والربط بينها للوصول إلى معرفة المراد منها، وهو ميزان يعرف به التفسير المقبول من غيره، وقد اعتمد عليه الكثير من المفسرين منهم الإمام الطبري - رحمه الله - في تفسيره الموسوم ب: (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)؛ وذلك في ترجيحه بين الأقوال والآراء المتباينة بغية الوصول إلى قواعد تضبطها.

Abstract :

We consider the making something more likely of the sequence, one of the most essential of the favoring something between of the senses, this is from the perfect concentraction and thinking in the sequense of verses, and the link between them in the order to get the right meaning, that we concider as a balance, from wich we can make the difference between the exeptible or the unexeptible explanation, And a lot of explanat or samong them, Imem Atabari in his exapanation named : "Djamie Al-Bayene An Taweel Aya El Koran" and this is the perfect choiceamong the different points of view in order to find the right rules.

مقدمة:

لما كانت العناية بتفسير كتاب الله من أجلّ الأعمال وأنفع القربات، شمّر العلماء عن ساعد الجد لخوض غمار هذا العلم، ولعلّ من أبرزهم الإمام الطبري - رحمه الله - الذي ألّف إبّان القرنين الثالث والرابع الهجري تفسيرا هو العمدة في بابه، أودعه نفائس، أجمع العلماء على أنه لم يؤلف مثله.

اعتمد الطبري - رحمه الله - في تفسيره على مجموعة من القواعد والضوابط التي تعين على الفهم وتوصل إلى معرفة أصح الأوجه في تفسير القرآن، والذي هو من أهم المقاصد، ومن ذلك اعتماده على السياق في الترجيح بين الأقوال المختلفة، بغية الوصول إلى قواعد تضبطها وذلك لصيانة تفسير القرآن من الخطأ والزلل.

ويستمد السياق أهميته من كونه تفسيرا للقرآن الكريم بالقرآن نفسه، وهذا الضرب من التفسير هو أفضل طرق التفسير وأصحّها، وقد بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - هذه الأفضلية بقوله: "فان قال قائل فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن..."[1].

إشكالية الدراسة:

تحاول الدراسة الإجابة على التساؤلات التالية:

ـ ما معنى قواعد الترجيح؟ ومامعنى السياق؟ وفي ماذا تتمثل أهميته؟

ـ ما مدى اعتماد الإمام الطبري _ رحمه الله _ في تفسيره على السياق لترجيح معنى من المعاني؟ وما هي القواعد التي اعتمدها في ذلك؟

منهج الدراسة: اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي باعتباره الأنسب لمثل هذه الدراسات، والمنهج الاستقرائي؛ من خلال تتبع بعض القواعد المتعلقة بالسياق التي اعتمد عليها الإمام الطبري_ رحمه الله ـ في ترجيحاته.

أهمية الدراسة: تتجلى أهمية الدراسة في مجموعة من العناصر منها:

- أهمية بحث موضوع التقعيد في العلوم عموما، والدرس التفسيري بوجه خاص.
- أهمية قواعد الترجيح عموما، والقواعد المتعلقة بالسياق خصوصا وتنوع آثارها.
- القيمة العلمية التي يكتسيها جامع البيان؛ فهو من أقدم التفاسير وأعظمها شأنا.
- العمل على تنقيح ما في كتب التفسير مما لحق بها من أقوال شاذة أو دخيلة، وذلك في ضوء استحضار قواعد الترجيح عامة والمتعلقة منها بالسياق خاصة عند النظر فيها.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى:

- الإسهام ولو بجهد المقل في خدمة القرآن الكريم.
- الكشف عن القواعد التي اعتمد عليها الطبري في تفسيره لاستنباط الأحكام، ومعرفة المعاني المرادة من كتاب الله عز وجل.
- إبراز دور السياق وأهميته في فهم مراد الله تعالى والكشف عن المقاصد الشرعي.
- بيان أثر هذه القواعد عند الطبري في الدلالة على أرجح الأقوال.

المبحث الأول: تعريفات أساسية

المطلب الأول: تعريف قواعد الترجيح

أولا: تعريف القاعدة:

1- **لغة:** جمع قاعدة وهي الأصل والأساس الذي يبنى عليه غيره ويعتمد، وقواعد البيت أساسه[2] ومنه قوله تعالى: ﴿**وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل**﴾ [سورة البقرة الآية 127].

2- **اصطلاحا:** هي حكم كلي يتعرّف به على أحكام جزئياته[3].

ثانيا: تعريف الترجيح

1- **لغة:** قال ابن فارس: "الراء والجيم والحاء أصل واحد يدل على رزانة وزيادة، يقال رجح الشيء وهو راجح إذا رزن"[4].

2- **اصطلاحا:** عرّف عدّة تعريفات، عرّفه الرازي بأنّه: "تقوية أحد الطريقين على الآخر، ليعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخر"[5].

وعرّف أيضا بأنه: "إثبات مرتبة في أحد الدليلين على الآخر"[6].

والملاحظ اتفاق التعريف الاصطلاحي مع اللغوي في كون القاعدة أصل يبنى عليه مجموعة من الجزئيات.

3 - **تعريف المركب الإضافي:** تعدّدت تعريفات العلماء خاصة منهم الأصوليين لقواعد الترجيح، إلا أنها تعريفات لا تتّخذ من التفسير ومن عمل المفسرين مرجعا، ومن الباحثين الذين عرّفوا قواعد الترجيح بناء على جهود الأصوليين في التأصيل لها، وانطلاقا من صنيع المفسرين في تفاسيرهم الحربي، إذ يرى أن قواعد الترجيح هي: "ضوابط وأمور أغلبية، يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى"[7].

المطلب الثاني: التعريف بالمفسر ومؤلفه

أولا- ترجمة موجزة للإمام الطبري: هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، ولد بآمل في طبرستان آخر سنة أربع وعشرين ومائتين، وقيل: أوّل سنة خمس وعشرين، حفظ القرآن وله سبع سنين، وكتب الحديث وهو ابن تسع، دفعه والده إلى التعليم منذ صغره، ويسّر له أسباب التلقي فكان كثير الترحال، توفي رحمه الله ببغداد في شهر شوال سنة عشر وثلاثمائة ودفن بداره، من مصنفاته: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، آداب المناسك، آداب النفوس، اختلاف علماء الأمصار، البصير في معالم الدين[8]...

أثنى عليه العلماء، قال عنه الإمام الذهبي رحمه الله: "كان ثقة صادقا، حافظا رأسا في التفسير، إماما في الفقه والإجماع والاختلاف، علامة في التاريخ وأيام الناس، عارفا بالقراءات وباللغة وغير ذلك"[9].

ثانيا: نظرة عامة حول جامع البيان ومنهج الطبري فيه

ألّف الإمام الطبري تفسيره بعد ما تقدم به العمر، وقد قارب الستين، وبعد أن تزود بالزاد العلمي الذي يعينه على التفسير، أطلق على تفسيره اسم "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، تلقاه أهل العلم بالقبول وأعلوا منزلته وتواترت النقول عنهم في الثناء عليه، قال عنه أبو حامد الإسفراييني: "لو سافر رجل إلى الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيرا عليه"[10]. وقد قيّض الله له عبادا أخرجوه الى النور، وأصبح متوفرا متداولا بين طلبة العلم.

قال ابن تيمية: "وأما التفاسير التي في أيدي العامة، فأصحّها تفسير محمد بن جرير الطبري، فإنه يذكر مقالات السلف بالأسانيد الثابتة، وليس فيها بدعة ولا ينقل عن المتهمين"[11]. وعدّه من أجلّ التفاسير بتميّز منهجه فقد كان تفسيرا جامعا بين المنقول والمعقول، والمأثور والرأي، وقد عدّه كثير من العلماء في التفسير بالمأثور لكثرة ما فيه من الروايات، غير أنه لا يكتفي رحمه الله بالمأثور، بل يضيف إليه الرأي الصحيح، والنقد البناء، كما يضعّف ما يراه ضعيفا، ويتشكك في الرواية التي لا تستقيم وهكذا، وفيه عرض للأحكام الفقهية التي يستنبطها أو يرويها عن السلف، وكان صاحب مذهب فقهي، هذا مع التحليل اللغوي، والتوجيه البلاغي والبياني إلى غير ذلك.

وقد مال إلى هذا الفاضل ابن عاشور في كتابه: "التفسير ورجاله"، بل زاد على ذلك معتبرا الطبري مفسرا علميا لا أثريا؛ إذ يغلب فيه جانب الأنظار[12]، ةقد اعتبر أحد الباحثين المعاصرين أسلوب ابن جرير، ومن جرى على نهجه من المفسرين اتجاها في التفسير سماه "الاتجاه النقدي"[13].

ومن هنا يمكن القول أن الإمام الطبري ألّف تفسيره على قواعد المنهج الجامع.

المبحث الثاني: مفهوم السياق وأهميته

المطلب الأول: تعريف السياق

1- **لغة:** قال ابن الأثير: "أصل لفظة "سياق" هي: سواق، فقلبت الواو ياءً لكسرة السين، وهما مصدران من ساق يسوق"[14].

وقال ابن منظور: "انساقت وتساوقت الإبل تساوقا إذا تتابعت، والمساوقة المتابعة، كأن بعضها يسوق بعضا"[15].

وقال الجوهري: "يقال: ولدت فلانة ثلاثة بنين على ساق واحد: أي بعضهم على إثر بعض، ليس بينهم جارية"[16].

ومن خلال استقراء التعريفات اللغوية يتضح لنا أن كلمة السياق تطلق ويراد منها: التتابع والتوالي والاتصال والتسلسل. فسياق الكلام تتابعه وتواليه واتصاله.

2- **تعريف السياق اصطلاحًا:**

رغم استخدام العلماء القدامى لمصطلح السياق إلا أنّا لا نجد له تعريفا محدّدا، وإنّما نصّوا على أهميته وبعض آثاره كالترجيح وغيره، فهذا الإمام الشافعي –رحمه الله– في القرن الثاني يبوِّب في رسالته بابًا يسميه "الصنف الذي يبين سياقه معناه"[17]، ثم يسوق الأمثلة لهذا الباب في بيان دلالة السياق على المعنى، وربما يعود هذا إلى وضوح معنى كلمة السياق. يقول محمد يوسف حبلص: "قد يشيع المصطلح العلمي بين الدارسين إلى درجة الابتذال فيتوهم البعض أنّ هذا المصطلح واضح مفهوم، فإذا ما حاولوا تحديد المعنى الذي ظنّوا أنهم يفهمونه بدا الأمر عسيرا غاية العسرة، وغامضا أشد الغموض، ومن تلك المصطلحات اللغوية الشائعة الاستعمال، العصية على التحديد الدقيق بشكل متفق عليه بين الدارسين؛ مصطلح الكلمة ومصطلح الجملة ومصطلح السياق"[18]، وهذا ما آل ببعض المعاصرين إلى الاختلاف في تعريف السياق والتأصيل له، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول: ذهب بعض الباحثين إلى حصر معنى السياق على المقال دون الحال وهو ما يسميه أهل اللغة "بالسياق اللغوي."

فيعرِّف عبد الحكيم القاسم السياق بأنّه: "تتابع الكلام وتساوقه وتقاوده"[19].

ويعرّفه المثنى بأنّه: "تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال"[20].

ويعرّفه المطيري بأنه: "بيان الكلمة أو الجملة القرآنية منتظمة مع ما قبلها وما بعدها."[21]

الاتجاه الثاني: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن السياق القرآني يشمل المقال المتمثل في: "السباق واللحاق"، ويشمل الحال "المقام"، ويعنُون به ما يصاحب النص من أحوال وعوامل خارجية لها أثر في فهمه: كحال المتكلم، والمخاطب،... إلخ.

فقد عرِّف الشهراني السياق بأنّه: "ما يحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية لها أثر في فهمه: من سابق أو لاحق به، أوحال المخاطب، والمخاطب، والغرض الذي سيق له، والجو الذي نزل فيه"[22].

وقسّم نعمان جغيم سياق الخطاب إلى نوعين: سياق لغوي وسياق اجتماعي، ويقصد بالسياق اللغوي الجمل المكونة والسابقة واللاحقة لنص الخطاب المراد تفسيره، واستخلاص المقصود منه. أما السياق الاجتماعي فهو عنده حصيلة الظروف الاجتماعية والطبيعية والنفسية السائدة وقت صدور الخطاب، والتي يتوقع أن يكون لها تأثير في صيغة الخطاب وتوجيهه وفهمه[23].

الاتجاه الثالث: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن المقصود بالسياق هو الغرض الذي سيق الكلام لأجله.

قال ابن دقيق العيد: "أما السياق والقرائن فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه". فقد أرجع السياق إلى مراد المتكلم وهو الغرض والمقصود"[24].

وقال السيوطي مبيّنا ما يجب على المفسر مراعاته أثناء تفسيره للقرآن: "وعليه مراعاة المعنى الحقيقي والمجازي ومراعاة التأليف، والغرض الذي سيق له الكلام"[25].

وقال السجلماسي في تعريفه للسياق: "ربط القول بغرض مقصود على القصد الأول"[26].

وقال عبد الوهاب الحارثي: "أما السياق القرآني فإننا نقصد به الأغراض والمقاصد الأساسية، التي تدور عليها جميع معاني القرآن، إلى جانب النظم الإعجازي والأسلوب البياني الذي يشيع في جميع تعبيراته"[27].

المناقشة:

من خلال ما سبق يُسجّل ما يلي:

- قصور المدلول اللغوي لجملة "سياق الكلام" أو "سياق القرآن" عن تأدية معنى الحال والقصد؛ فسياق الكلام تتابعه واتصاله، وسياق القرآن تتابع الكلمات والجمل القرآنية وانتظامها، واتصالها لتأدية المعنى.

- تفريق العلماء بين دلالة السياق ودلالة الحال أو قرائن الأحوال؛ فقد غاير ابن دقيق العيد بين السياق وبين القرائن.

ويقول الإمام الزركشي بعد أن بيّن أن معنى "كيف" الاستفهام عن حال الشيء لا عن ذاته: "هذا أصلها في الوضع، لكن قد تعرض لها معان تفهم من سياق الكلام أو من قرينة الحال، مثل معنى التنبيه والاعتبار وغيرهما.."[28] ويستفاد من كلامه التمييز بين دلالة السياق وبين قرائن الأحوال.

قال السعدي مبينا الأمور المعينَة على فهم المراد من القرآن: "فالنظر لسياق الآيات مع العلم بأحوال الرسول وسيرته مع أصحابه وأعدائه وقت نزوله - أي القرآن-، من أعظم ما يعين على معرفته، وفهم المراد منه"[29]. ففرَّق - رحمه الله - بين سياق الآيات وقرائن الأحوال.

- صنيع المفسرين من خلال استخدامهم للفظ السياق بمعنى المقال، وتعبيرهم عن المقام بدلالة الحال أو قرائن الأحوال، ومن بينهم ابن عطية والطبري[30].

- إنّ القول باعتبار السياق في التفسير من قبيل تفسير القرآن بالقرآن لا يصح، إذا جعلنا من الحال سياقا، فتُفسير كلام الله بسابقه أو لاحقه لا يخرجنا من دائرة تفسير كلام الله بعضه ببعض، أما إذا اعتبرنا أن الحال قسيم المقال في تعريف السياق فيبطل هذا القول؛ ذلك أن الحال أو مقتضى الحال عبارة عن قرائن خارجية يفهم من خلالها المراد كأسباب النزول والنسخ وغيرها.

- أمّا من جعل السياق بمعنى القصد؛ فإضافة إلى كون اللغة تأباه، فإنه تعريف بالغاية والهدف _الذي هو بيان مقصد المخاطب - وهو ما يمكن إدراجه في الاتجاه الأول أو الثاني؛ إذ الغاية من ضم الكلام أوله بآخره وآخره بأوله - الذي هو وسيلة يتخذها المفسر- هو الوقوف على المقصد من الآية، وكذلك الأمر إذا فسّر القرآن بمقتضى الحال، فالهدف الأساس بيان المقصد من القرآن بغض النظر عن الوسيلة أو الأسلوب المستخدم.

- إنّ استخدام السياق لتفسير كلام الله عز وجل بمفهوم المقال يطّرد ليشمل كل آيات الله عز وجل، أما إذا أريد به إضافة إلى المقال الحال فهنا حصر وتقييد؛ فليس لكل آية سبب نزول على سبيل المثال، ويطرح هذا الجمع إشكالا آخر إذا ما تعارض المقال مع الحال فأيهما يرجح - ولسنا هنا بصدد الحديث عن هذه القضية مع التسليم مسبقا بأن ما صح وثبت من النقل أرجح والآخر مرجوح - وإن دلّ هذا على شيء فإنه يدل على استحالة إدراجهما ضمن مفهوم واحد، لاحتمال تعارضهما أثناء الترجيح، ويمكن بذلك اعتبار السياق الذي هو المقال مستوى داخليا وقرينة داخلية، ثم تأتي قرائن خارجية يفسر بها القرآن بمستوى آخر ومنها المقام... فهما مستويان

منفصلان يكمّلان بعضهما البعض للوصول إلى الدلالة الصحيحة، لذلك اشتهر أنه: "لا يفهم القول "المقال" إلا في ضوء معطيات الحال "المقام".

وأرجع المطيري أسباب اختلاف المحدثين في هذا العصر، في تحديد معنى مصطلح السياق في التعريف، إلى التأثر بالدراسات الغربية، "وتوضيح ذلك أن الغربيين توصلوا حديثا للتنظير لدلالة السياق، وأسموها بنظرية السياق وأدخلوا الحال في معنى السياق؛ لأنهم ليس عندهم علوم آلة تخدمهم كما عند المسلمين كأصول الفقه وغيرها. أما نحن المسلمون فقد دون علم أصول الفقه منذ القرن الثاني، وفيه ما يسمى بقرائن الأحوال، فلم نحتج لإدخال الحال في السياق، لأنه ليس منه حقيقة، وإن كان يتوقف فهم المقال عليه غالبا، ولأنه مخدوم كدلالة مستقلة"[31].

فالراجح ما نحا إليه أصحاب الاتجاه الأول، ولعلّ تعريف المثنى للسياق أوضحها وأبينها، مع إضافة شرط سلامة تناقضه مع قرائن الأحوال، فيصير بذلك معنى السياقفي نظري تتابع معاني الألفاظ القرآنية وانتظامها، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال وبما لا يتناقض مع قرائن الأحوال.

المطلب الثاني: أركان السياق: للسياق ركنان:

الركن الأول: السباق

تعريفه: قال ابن فارس: "السين والباء والقاف أصل صحيح يدل على التقديم"[32].

وجاء في المفردات "أصل السبق التقدم في السير"[33].

فالسابق يدل على التقدم في كل شيء، والسابق إذا أضيف إلى أي شيء دل على التقدم في ذلك الشيء، ولا يخرج عن ذلك المراد منه في الاصطلاح؛ فالسباق هو ما قبل الكلام أو أوله وصدره.

الركن الثاني: اللحاق

تعريفه: قال ابن فارس: "اللام والحاء والقاف، أصل يدل على إدراك شيء، وبلوغه إلى غيره"[34]. وقال الزبيدي: "وتلاحقت الأخبار: تتابعت."[35]

فاللحاق معناه التأخر والإدراك عند إضافته إلى الكلام، فاللاحق من الكلام هو ما كان متأخرا في الترتيب أو آخره، ولا يخرج تعريفه الاصطلاحي عن ذلك.

المطلب الثالث: أهمية السياق: تبرز أهمية السياق في:

1- الكشف عن معاني القرآن، قال ابن تيمية: "فتأمل ما قبل الآية وما بعدها يطلعك على حقيقة المعنى."[36]

ويعد الشاطبي دلالة السياق أحد المسالك المهمة في التعرف على القصد الشرعي؛ فإن السياق وما يقترن به من القرائن الحالية أو المقالية تدل على المصالح في المأمورات والمفاسد في المنهيات"[37].

ويقول ابن دقيق العيد منبها على خطورة الغفلة عن إرشادات السياق: "والغفلة عنها تؤدي إلى الخروج عن مقصود النصوص"[38].

2- السياق مهم في صحة التفسير والترجيح عند الاختلاف، يقول الكلبي: "من أوجه الترجيح أن يشهد بصحة القول سياق الكلام ويدل عليه ما قبله وما بعده"[39].

3- يعدّ السياق من أركان الإعجاز البياني للقرآن[40].

4- دلالة السياق تضبط التفسير بالرأي، قال الزرقاني: "إن لم يظفر بالمعنى في كتاب الله أو مأثورات الصحابة وجب عليه أن يجتهد وسعه متبعا ما يأتي، وذكر من بينها:

- مراعاة التناسب بين السابق واللاحق؛ بين فقرات الآية الواحدة، وبين الآيات بعضها وبعض.
- مراعاة المقصود من الكلام...[41].

5- يعين السياق على بيان المحذوف، قال العز بن عبد السلام: "ولا يحذفون ما لا دليل عليه وإذا دار المحذوف بين أمرين قدر أحسنهما لفظا ومعنى، والسياق مرشد إليه فيقدر في كل موضع أحسن ما يليق به"[42].

6- توجيه المتشابه اللفظي؛ فلا يتم تحديد المتشابه ومعرفته على وجه الدقة إلا من خلال تدبر السياق والوقوف على كل حركة وسكنة، وبغير ذلك فلن يجر إلا التعب النافل والجهد الفاصل.[43]

7- السياق مهم في الرد على الفرق المنحرفة عن العقيدة الصحيحة، يقول محمد بن كعب القرظي واصفا تعاملهم مع الآيات: "يأخذون بأولها ويتركون آخرها، ويأخذون آخرها ويتركون أولها"[44].

المبحث الثالث: نماذج لقواعد الترجيح بالسياق في جامع البيان للطبري

القاعدة الأولى: الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه

إذا اختلف المفسرون في عائد أحد الضمائر في القرآن، وكان الضمير صالحا لأن يعود على الأقرب وعلى الأبعد، فأرجح الأقوال الذي يرجع الضمير إلى أقرب مذكور؛ لأن ذلك هو الأصل في العربية بشرط عدم وجود دليل صارف عن ذلك يجب الرجوع إليه، وقد اعتمد الطبري رحمه الله على هذه القاعدة في كثير من

المواضع، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿**فَنَادَاهَا مِن تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا**﴾ [سورة مريم 24].

ذكر الإمام بن جرير اختلاف المفسرين في المنادى والمكنى عنه، في قوله "فناداها "فذهب بعضهم إلى أن الضمير يعود على الملَك جبريل - عليه السلام -، وقال آخرون: بل يعود على عيسى عليه السلام، ورجّح الطبري الرأي الثاني في تفسير الآية، وبنى اختياره على قاعدة مفادها: عَوْدُ الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه[45].

القاعدة الثانية: غير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره، إلا بحجة يجب التسليم لها

نصّ الطبري على هذه القاعدة في مواطن عديدة من كتابه ترجيحا لأحد الأقوال أو بيان فساد بعضها، ونظير ذلك في قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا**﴾ [سورة النساء الآية 159]، ذكر الطبري اختلاف أهل التأويل في معنى قوله تعالى: ﴿**وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به**﴾، فذهب بعضهم الى أن المقصود من ذلك قبل موت عيسى عليه السلام، وقال آخرون: المعنى؛ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى، قبل موت الكتابي، وقال آخرون أن معنى الآية: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بمحمد ﷺ، قبل موت الكتابي.

وضعّف الطبري القول الأخير وبيّن فساده؛ ذلك أنه لم يجر لمحمد عليه السلام في الآيات التي قبلَ ذلك ذكر، فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره، إلا بحجة يجب التسليم لها من ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول تقوم به حُجَّة[46].

القاعدة الثالثة: توجيه معاني كلام الله إلى الظاهر المعروف من كلام من خوطب به، أولى من توجيهه إلى المجهول منه، إلاّ بحجة يجب التسليم بها.

لمّا كان القرآن نازلا بأفصح لغات العرب، كان الأولى في تفسيره أن توجه معانيه إلى الظاهر المستعمل في الناس دون الخفي القليل الاستعمال أو المجهول، واستند الطبري رحمه الله إلى هذه القاعدة في اختياره لأحد الأقوال عند الاختلاف، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿**قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ**﴾ [سورة المائدة 114].

ذكر الإمام الطبري ـ رحمه الله ـ اختلاف أهل التأويل في تأويل الآية: فقال بعضهم معناه: نتخذ اليوم الذي نزلت فيه عيدا، نعظمه نحن ومن بعدنا، وقال آخرون: معناه نأكل منها جميعا، وقال تفرقة أخرى معنى قوله "عيدا": عائدة من الله تعالى ذكره علينا حجة، وبرهانا.

ورجّح الطبري قول من قال: تكون لنا عيدا نعبد ربنا في اليوم الذي تنزل فيه؛ لأنه المعروف من كلام الناس المستعمل بينهم، في "العيد"، وتوجيه معاني كلام الله إلى المعروف أولى من توجيه إلى المجهول منه[47]، ونماذج هذه القاعدة كثيرة في تفسيره رحمه الله[48].

القاعدة الرابعة: إلحاق الكلام بما وليه و قرب منه، أولى من جعله منقطعا

قرّر الإمام الطبري هذه القاعدة في مواطن كثيرة من تفسيره، فإلحاق الكلام بما سبقه وقرب منه أولى بتفسير الآية، وذلك لأن فيه حملا للكلام على سياق واحد دون فصله وجعله كلامين، والأمثل في الكلام أن يكون مترابطا في سياق واحد إلى أن يقوم دليل على انقطاعه، وأمثلة ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النساء: 65]، حيث ذكر - رحمه الله - اختلاف المفسرين فيمن عُنِيَ بهذه الآية وفيمن نزلت على قولين: أحدها أنها نزلت في الزبير بن العوام وخصم له من الأنصار، اختصما إلى النبي ﷺ في سقي النخل من شرج من شراج الجرة، والقول الآخر أنها نزلت في المنافق واليهودي اللذين وصف الله صفتهما في قوله: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا**﴾ [سورة النساء: 60]،ورجّح الطبري القول الثاني؛ ذلك أن الآية جاءت في سياق قصة الذين ابتدأ الله الخبر عنهم بقوله: ﴿**ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك**﴾، ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم، فالأولى إلحاق بعض الكلام ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاعه تعدل به عن معنى ما قبله[49].

خاتمة:

توصلت في نهاية هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أسجلها فيما يلي:

- اختلاف العلماء في ضبط تعريف دقيق للسياق، وخلال النظر في تعريفاتهم ودراستها، يمكن أن أعرّف السياق القرآني بأنّه: تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال وبما لا يتناقض مع قرائن الأحوال.

- إعمال السياق في التفسير من قبيل تفسير القرآن بالقرآن، وهو نوع من أنواع التفسير بالرأي.
- أهمية السياق في تفسير القرآن تفسيرا صحيحا سليما.
- اتخذ الطبري السياق القرآني أصلا من أصول الترجيح، وطبق ذلك عمليا في تفسيره.
- إسهام هذه القواعد في الترجيح بين الأقوال والآراء المختلفة والتي لا يمكن الجمع بينها في التفسير.

الهوامش:

[1]- مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين ابن تيمية، تحقيق: عدنان زرزور، دار القرآن، الكويت، ط1، 1391هـ، ص 93.
[2]- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا، دار الجيل بيروت، لبنان، 1999م الطبعة 2، ت: عبد السلام محمد هارون، 109/5.
[3]- قواعد التفسير جمعا ودراسة: خالد عثمان السبت، دار ابن القيم، دار ابن عفان، القاهرة، السعودية، ط1، 2013م، 32/1.
[4]- معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، 489/2.
[5]- المحصول في علم الأصول: محمد بن الحسين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، دار جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية للنشر، الرياض، ط1، 1399 هـ، 529/5.
[6]- التعريفات: علي الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1405هـ، ص 78.
[7]- قواعد الترجيح عند المفسرين: حسين الحربي، دار القاسم، الرياض، ط1(1417هـ/1996م) ص39.
[8]- ينظر في ترجمته: معجم الأدباء: ياقوت الحموي، ت: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1993م (2441/6). تاريخ بغداد: الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت(162/2)، الفهرست: ابن النديم، ت: يوسف علي الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1966م ص385. تاريخ الطبري تاريخ الرسل والملوك: محمد بن جرير الطبري، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2 (224ه - 310هـ)1/ 6-15. سير أعلام النبلاء: الذهبي: ت: شعيب الأرناؤوط، أكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 7، 1990م، (14/267-280).
[9]- سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، 270/14.
[10]- تاريخ الطبري، مرجع سابق، ص13.
[11]- مجموع الفتاوى: تقي الدين ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن القاسم وابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية(1425هـ/2004م)، 385/13.
[12]- التفسير ورجاله: ابن عاشور، مجمع البحوث الإسلامية: الأزهر(1390ه - 1970 م)، ص 37.
[13]- دراسات في التفسير: محمد نبيل غنايم، دار الهداية، القاهرة، ط 3 (1415ه - 1990م)، ص 50-52.

[14]- النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير، ت: طاهر أحمد الراوي ومحمود محمد الطناجي، دار إحياء الكتب العربية، ط 1(1383هـ/1963م)424/2

[15]- لسان العرب: أبو الفضل محمد ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط1، 1998م، 435/6.

[16]- الصحاح: إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: شهاب الدين أبو عمر، دار الفكر، ط1، 1418هـ1138/2، 1139.

[17]- الرسالة: الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار التراث، القاهرة، ط2، 1933م، ص 62.

[18]- البحث الدلالي عند الأصوليين: محمد يوسف حبلص، مكتبة عالم الكتب، مصر، ط1، ص 28.

[19]- السياق القرآني وأثره في التفسير (رسالة ماجيستير): عبد الرحمن المطيري ، إشراف: خالد بن عبد الله القرشي، جامعة أم القرى، السعودية (1429هـ/2008م)، ص64.

[20]- نظرية السياق القرآني: محمود الفتاح عبد المثنى دراسة تأصيلية نقدية، دار وائل، الأردن ، ط1، 2008م، ص15.

[21]- دلالة السياق القرآني في تفسير أضواء البيان للشنقيطي (رسالة ماجيستير)، أحمد لافي، إشراف: مصطفى إبراهيم المشني، الجامعة الاردنية، 2007م، ص 14.

[22]- السياق القرآني وأثره في التفسير، مرجع سابق، ص 65.

[23]- نظرية السياق دراسة أصولية: نجم الدين قادر كريم الزنكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، (1427هـ/2006م)، ص53.

[24]- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: تقي الدين بن دقيق العيد، تحقيق أحمد شاكر، عالم الكتب، ط2، 1407هـ، 21/2.

[25]- الاتقان في علوم القرآن: جلال الدين السيوطي، ت: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، ط3، 1416هـ، 1222/2.

[26]- المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع: أبو محمد القاسم السجلماسي، ت: علال الغازي، مكتبة المعارف، ط1، 1401هـ، ص188.

[27]- دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم: عبد الوهاب أبو صفية الحارثي، دائرة المكتبات والوثائق المدنية، عمان، ط 1، 1409هـ، ص88.

[28]- البرهان في علوم القرآن: بدر الدين الزركشي، ت: محمد إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، 1391هـ، 330/4.

[29]- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمان بن ناصر السعدي ـ اعتناء: سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام، 1422هـ، 4/1.

[30]- ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تح: آل شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2 (د ت)، 445/2، 291، 255، 71، 581/3، 393، 338، 535/4، 140/6، 90، 37.

[31]- السياق القرآني وأثره في التفسير، مرجع سابق، ص72.

[32]- معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، 129/3.

[33]- مفردات ألفاظ القرآن: أبو القاسم حسين بن محمد الراغب، ت: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، ط 3، (1423هـ/2002م)، ص 395.

[34]- معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، 238/5.

[35]- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن مرتضى الزبيدي، ت: مجموعة من المحققين، دار الهداية، 61/7.

[36]- دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية: أبو العباس أحمد بن تيمية الحراتي، ت: محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط2، 1404 هـ، 313/2.
[37]- الموافقات: الشاطبي، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن القيم، ط1(1424هـ - 2003م)، 412/3، 413.
[38]- إحكام الأحكام، مرجع سابق، ص618.
[39]- التسهيل لعلوم التنزيل: محمد بن أحمد الكلبي، دار الكتاب العربي، لبنان ط4، 1403 هـ، ص9.
[40]- دلائل الإعجاز: عبد القاهر الجرجاني، ت: التنجي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1415 هـ، ص49.
[41]- مناهل العرفان: الزرقاني محمد بن عبد العظيم، ط1، دار الفكر، لبنان، 1416هـ -1999م، 44/2.
[42]- الإمام في بيان أدلة الأحكام: عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، ت: رضوان مختار بن غربية، دار البشائر الإسلامية بيروت ط1، 1407هـ، 204/1.
[43]- نظرية السياق القرآني، مرجع سابق، ص 165.
[44]- الشريعة: أبو بكر بن الحسين الآجري، ت: مكتب التحقيق في مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت: جمعية إحياء التراث الإسلامي، ط1، (1421هـ - 2000م)، ص234.
[45]- جامع البيان، مرجع سابق، 68/16.
[46]- نفسه 379/9.
[47]- نفسه 226/11.
[48]- ينظر على سبيل المثال: 321/1، 388، 560/2، 180، 61، 15، 210/3، 37، 537/4، 435/7، 100.
[49]- جامع البيان، مرجع سابق، 8 /524، 525.